

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٢٢٨٧ لسنة ٢٠١٤

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة بنيها الابتدائية المؤرخ ٢٠١٤/٣/٢٤ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم :

قرر :

(المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسات القضاةتين رقمي ٢٦٩ لسنة ٢٠١٤ إداري قسم العبور والمعاد قيدها برقم ٩٨٠٤ لسنة ٢٠١٤ جنح قسم العبور و٥٧١ لسنة ٢٠١٣ إداري مركز بنيها والمعاد قيدها برقم ٧٤١٩ لسنة ٢٠١٤ جنح مركز بنيها والمحدد لهما جلسة ٢٠١٤/٣/٢٩ إلى محكمة كفر شكر الجزئية ، بدلاً من مقريهما الحالى .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم السبت الموافق ٢٠١٤/٣/٢٩

صدر في ٢٠١٤/٣/٢٤

وزير العدل

المستشار/ نمير عبد المنعم عثمان